

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٤٦٧ لسنة ٢٠١٩

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظ مطروح :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرر :

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ١٠٠٢ م² ناحية الكيلو (٤) - حي الزهور - مركز ومدينة مطروح - محافظة مطروح ، بالمجان ، لصالح وزارة التموين والتجارة الداخلية ، لإقامة مكتب حماية المستهلك ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٥ جمادى الآخرة سنة ١٤٤٠ هـ

(الموافق ٢٠ فبراير سنة ٢٠١٩ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبوبي


الجريدة الرسمية - العدد ١٤ في ٤ أبريل سنة ٢٠١٩

مطبوع
بخط اليد

ر.د ٧٧٤ لـ ٢٠١٩

كردي رفع ملحوظ منح تصريح
٢٠٠٦٥٣٦٦ سيدل نهاد

الربيع



البعض - مطر طبس -

البعض - مطر طبس -

* الهيئة الملكية للجبيل والثمامن:

مطر طبس - مطر طبس - مطر طبس - مطر طبس - مطر طبس -

مطر طبس - مطر طبس - مطر طبس - مطر طبس - مطر طبس -

مطر طبس - مطر طبس - مطر طبس - مطر طبس - مطر طبس -

مطر طبس - مطر طبس - مطر طبس - مطر طبس - مطر طبس -

مطر طبس - مطر طبس - مطر طبس - مطر طبس - مطر طبس -


مطر طبس - مطر طبس - مطر طبس - مطر طبس - مطر طبس -

مطر طبس - مطر طبس - مطر طبس - مطر طبس - مطر طبس -

مطر طبس - مطر طبس - مطر طبس - مطر طبس - مطر طبس -

مطر طبس - مطر طبس - مطر طبس - مطر طبس - مطر طبس -

مطر طبس - مطر طبس - مطر طبس - مطر طبس - مطر طبس -



مطر طبس - مطر طبس - مطر طبس - مطر طبس - مطر طبس -

مطر طبس - مطر طبس - مطر طبس - مطر طبس - مطر طبس -

مطر طبس - مطر طبس - مطر طبس - مطر طبس - مطر طبس -